Mission permanente de l'Etat du Koweït
auprés de l'Office des Nations Unies
Genéve

الوفد الدائم لدولة الكويت
لدى الأمم المتحدة
جنيف

كلمة رئيس وفد دولة الكويت

السفير جمال الغنيم

مراجعة تقرير دولة الكويت الدوري الثالث بشأن تنفيذ اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة

2016/7/25

السيد رئيس اللجنة،،

السيدات والسادة أعضاء لجنة مناهضة التعذيب،،

... نتشرف اليوم أن نكون، وأعضاء وفد دولة الكويت، أمامكم لمناقشة تقرير دولة الكويت الثالث الخاص باتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، هذه المشاركة، وبهذا الوفد الرفيع المستوى، الذي يمثل مختلف الجهات المعنية في الدولة، إنما يأتي في إطار الرغبة الصادقة، والجادة، التي تسعى لها دوماً دولة الكويت، للاستفادة من خبرات أعضاء اللجنة للوصول إلى أفضل السبل، والممارسات، فيما يتعلق بتطوير الالتزام باتفاقية مناهضة التعذيب، متطلعين إلى الاستماع إلى كل الملاحظات التي سوف تقدمونها، معبرين عن الشكر في الوقت نفسه للملاحظات والآراء التي سبق وإن قدمتموها على هذا الصعيد.

السيد الرئيس...

... لقد جاء انضمام دولة الكويت إلى اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة بموجب القانون رقم (1) لسنة 1996، لكي يؤكد على إيمان الدولة العميق بالقيم التي تضمنتها هذه الاتفاقية، وعلى هذا الأساس أضحت هذه الاتفاقية، ووفقاً للمادة (70) من دستور دولة الكويت جزء لا يتجزأ من المنظومة التشريعية والقضائية الوطنية. وعليه، يعتبر التعريف الوارد في المادة (1) منها معتمداً في التشريع الكويتي. ومع ذلك، والتزاماً من دولة الكويت بتعهداتها الطوعية والتي قدمتها إلى لجنة مناهضة التعذيب بتعديل قانون الجزاء بحيث يتضمن على تعريف للتعذيب

يتلاءم مع التعريف الوارد بالمادة الأولى من الاتفاقية المشار إليها أعلاه، فقد قامت وزارة العدل مؤخراً بمخاطبة مجلس الوزراء لتعديل بعض أحكام القانون رقم 16 لسنة 1960 بإصدار قانون الجزاء، والقانون رقم 31 لسنة 1970 بتعديل بعض أحكام قانون الجزاء رقم 16 لسنة 1960 ومذكرته الايضاحية، بحيث يشمل على تعريف واضح للتعذيب، وجاري حالياً عرضه على مجلس الوزراء تمهيداً للموافقة عليه، وعرضه على البرلمان، وذلك وفقاً للإجراءات الدستورية المتبعة.

السيد الرئيس،،،

... لقد باشرت دولة الكويت باتخاذ العديد من التدابير، والإجراءات، الهادفة إلى تعزيز، وتنفيذ، ونشر، مفاهيم بنود اتفاقية مناهضة التعذيب، ومن بين تلك التدابير والإجراءات على سبيل المثال:

1- صدور القانون رقم 3 لسنة 2012 بتعديل بعض أحكام قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية نحو إقرار المزيد من الضمانات القانونية للأفراد، وذلك باستحداث آليات من شأنها أن تضمن الموازنة المطلوبة ما بين الامتثال لمبدأ أصل البراءة للمتهم مع تمكينه من الدفاع عن نفسه، وبين المحافظة على أدلة الدعوى ومنع الجناة من الهرب.

2- إنشاء الهيئة العامة لمكافحة الفساد بمرسوم القانون رقم 2 لسنة 2016، ولتكون هيئة مستقلة معنية بإدارة جهود مكافحة الفساد، وهذا يأتي في إطار حماية حقوق الإنسان.

3- إنشاء الهيئة العامة للقوى العاملة بموجب القانون رقم 109 لسنة 2013، بغرض حماية حقوق العمالة.

4- تم إنشاء هيئة مستقلة لحقوق الإنسان يسمى (الديوان الوطني لحقوق الإنسان) بموجب القانون رقم 67 لسنة 2015 ويهدف إلى تعزيز وحماية حقوق الإنسان والعمل على نشر وتعزيز احترام الحريات العامة والخاصة في ضوء قواعد الدستور وأحكام الاتفاقيات الدولية المصدق عليها من قبل دولة الكويت، وذلك كله بما لا يتعارض مع المادة الثانية من الدستور، وبصدد استكمال باقي الإجراءات القانونية والدستورية في هذا الصدد.

5- مخاطبة مجلس الوزراء لتعديل قانون الجزاء رقم 16 لسنة 1960، رقم 31 لسنة 1970 بتعديل بعض أحكام قانون الجزاء رقم 16 لسنة 1960 ومذكرته الإيضاحية على نحو يشمل تعريف التعذيب.

6- صدور القرار الوزاري رقم (55) لسنة 2015 بشأن إنشاء مكتب حقوق الإنسان في وزارة خارجية دولة الكويت، ليكون بمثابة حلقة وصل بين المنظمات الدولية ومؤسسات الدولة، خاصة ما يتصل منها بملاحظات هذه المنظمات تجاه أية شكاوى أو قضايا تتعلق ببنود اتفاقية مناهضة التعذيب، هذا إلى جانب تعزيز الجهود الوطنية في هذا الشأن.

7- وحرصاً على قضايا حقوق الطفل، فقد تم أيضاً إنشاء مكتب حقوق الطفل، وذلك وفقاً للقرار (27) لسنة 2015 من وزارة الصحة.

8- صدور القانون رقم (12) لسنة 2015 بشأن محكمة الأسرة، إضافة إلى إنشاء الشرطة المجتمعية.

9- صدور قانون رقم (21) لسنة 2015 الخاص بحماية الطفل، وذلك وفقاً للمادة (24) من حقوق الطفل بالعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

10- صدور مرسوم رقم 334 لسنة 2015 الخاص بالصحة النفسية ورعاية المريض النفسي.

11- صدور القانون رقم (68) لسنة 2015 في شأن العمالة المنزلية.

12- صدور القانون رقم (111) لسنة 2015 الخاص بالأحداث.

13- صدور القانون رقم 2013/91 في شأن مكافحة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين.

14- مصادقة دولة الكويت على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بموجب القانون رقم (35) لسنة 2013.

15- صدور القانون رقم 2014/109 الذي منح للأفراد حق اللجوء مباشرة للمحكمة الدستورية وعرض منازعتهم الدستورية أمامها بدعوى أصلية، حيث تمتلك المحكمة أبطال أي تشريع (قانون أو مرسوم) ينتهك الضمانات الدستورية، ولا يخفى أثر هذا التشريع في حماية الحقوق والحريات ومنع التعذيب.

16- قرار مجلس الوزراء رقم 1454 القاضي بوضع استراتيجية وطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين.

17- المباشرة في مشروع تزويد سيارات الشرطة بكاميرات مراقبة داخلية لتوثيق أية انتهاكات، مع عمل منظومة أمنية (كاميرات مراقبة) لجميع مراكز الاحتجاز.

18- زيادة الجرعات التدريبية وبناء قدرات القضاة ووكلاء النيابة والمسؤولين عن انفاذ القانون فيما يتعلق ببنود هذه الاتفاقية وغيرها من اتفاقيات حقوق الإنسان.

السيد الرئيس،،

... إن القضاء في دولة الكويت يحظى باحترام الجميع كونه أحد السلطات الثلاث في الدولة، فالمادة (162) من الدستور الكويتي نصت على أنه (شرف القضاء، ونزاهة القضاة، أساس الملك وضمان للحقوق والحريات)، وأكدت المادة (163) من الدستور عدم وجود أي سلطان لجهة على القاضي في قضائه وعدم جواز التدخل في سير العدالة. كما وأن القانون يكفل استقلاله ويبين ضمانات القضاة والأحكام الخاصة بهم وأحوال عدم قابليتهم للعزل.

... وحرصاً على تعزيز أطر وآليات الديمقراطية، ومنعاً للجور على الحقوق أو الحريات، جاءت المادة (50) من الدستور لترسخ مبدأ الفصل بين السلطات الرئيسية في الدولة، حين قررت صراحة" مبدأ الفصل بين السلطات. وقد حظرت المادة نزول أي من السلطات الثلاث" التشريعية والتنفيذية والقضائية" عن كل أو بعض اختصاصها المنصوص عليها في الدستور.

السيد الرئيس،،

... لقد حرصت دولة الكويت على تعزيز أطر وآليات الحماية الكاملة للإنسان على أرض دولة الكويت، سواء أكان مواطناً أم مقيماً، وعلى هذا الأساس فقد كفل قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية بالمواد، 14، 40، 47، 227 توفير القنوات القانونية التي تضمن إجراء التحقيقات العاجلة والنزيهة بصدد ادعاءات التعذيب أو سوء المعاملة، ويتم تفعيل هذه الآليات بواسطة تلقي البلاغات والشكاوى والاخطارات من قبل جهات الشرطة

المختلفة، أو التقدم مباشرة لجهات التحقيق متمثلة بالنيابة العامة والإدارة العامة للتحقيقات، حيث يجري التحقيق الفوري بصدد هذه القضايا.

... وفي هذا الإطار، نود الإشارة إلى أنه تم استحداث العديد من التدابير التي توفر قنوات اتصال فعالة تضمن الوصول لإجراء التحقيقات الفورية بشأن شكاوى التعذيب وسوء المعاملة وتشمل الآتي:

- إنشاء إدارة الشرطة المجتمعية عام 2008، حيث تم تشغيل خط ساخن خاص بالإدارة لتشجيع الحالات التي تتعرض للعنف المنزلي للقيام بالإبلاغ عما يتعرضون له من عنف.

- استحداث خط ساخن لتلقي شكاوى العمال والاتجار بالبشر بقرار وزاري رقم (192/ع) لسنة 2010 بشأن الخط الساخن لتلقي الشكاوى العمالية ومعلومات الاتجار بالبشر.

- الدور الذي تضطلع به لجنة حقوق الإنسان في مجلس الأمة بدولة الكويت على هذا الصعيد.

السيد الرئيس،،

... وتأكيداً على حقوق المحتجزين، فإنه وفقاً لما استحدثه القانون رقم 3 لسنة 2012 بتعديل بعض أحكام قانون الإجراءات ومحاكمات الجزائية، جرى إعادة التأكيد على حق المتهم في الاتصال مع محاميه منذ بدء الاحتجاز بمقتضى المادة 74 مكرر والتي توجب تمكين المتهم من الاستعانة بمحام ومقابلة محاميه على انفراد في أي وقت، ومن الناحية العملية يتم سؤال المتهم، قبل استجوابه، إن كان معه محامي أو مدافع يرغب بالاتصال فيه أو حضوره معه جلسات التحقيق، حيث يتم تمكينه من هذا الاتصال أن

تعذر حضور أحد معه، وللمتهم في هذه الحالة طلب تأجيل التحقيق لحين حضور محاميه، ويجري تنفيذ ذلك بمجرد إبداء المتهم لهذه الرغبة.

... وبخصوص التمكين للمتهم من استحضار محامي عند تقديمه للمحاكمة الجزائية، فإن هذا الحق مكفول بالمادة 120 من قانون الإجراءات والمحاكمات الجزائية أمام كافة المحاكم، وانه طبقاً للمادة 27 من قانون رقم 43 لسنة 1964 في شأن تنظيم مهنة المحاماة أمام المحاكم فإنه يجب على محكمة الجنايات أن تنتدب من المحامين من يقوم بمهمة الدفاع عن المتهم في الجرائم المعاقب عليها في القانون بالحبس مدة تزيد على ثلاث سنوات وذلك متى ما تعذر على المتهم توكيل محامي للدفاع عنه، على أن تصرف أتعاب المحامي المنتدب من خزانة وزارة العدل.

السيد الرئيس،،

... وانسجاماً مع الشفافية في قضايا احترام حقوق الإنسان، فقد كفلت الأنظمة والقوانين المنظمة لسير العمل في مراكز الاحتجاز حياة كريمة داخل السجن، ونشير هنا إلى الزيارات الدورية للبعثة الإقليمية للجنة الدولية للصليب الأحمر، والتي تشيد دائماً بالتطبيقات الإنسانية في سجون دولة الكويت، وتدعو من خلال المحافل الدولية إلى الاقتضاء بتجاربها في مجال حقوق الإنسان والخدمات الإنسانية المقدمة إلى النزلاء، فضلاً عن زيارات مؤسسات المجتمع المدني.

... إننا نرى في دولة الكويت بأن السجون ذات هدف إصلاحي تقويمي، ولهذا فإننا ننظر إليها كمؤسسة إصلاحية بالدرجة الأولى، ومن هذا المنطلق فإنه يتم تزويدها بكافة

متطلبات الكرامة الإنسانية مع حماية الأفراد من كل ما يعرض حياتهم للامتهان، سواء عن طريق التعذيب أو العنف أو الحرمان.

السيد الرئيس،،

...وانطلاقاً من مبدأ الشفافية والانفتاح الذي تبديه دولة الكويت تجاه كافة مسائل وقضايا حقوق الانسان، بما في ذلك القضايا المتصلة ببنود اتفاقية مناهضة التعذيب، فقد تم استضافة العديد من منظمات المجتمع المدني الغربية المهتمة بقضايا حقوق الانسان، خلال العامين الماضيين، فمنظمة هيومن رايتس ووتش تقوم بزيارة دولة الكويت سنوياً، ويتم تنظيم عدة حوارات رسمية لها، إضافة الى تمكينها من تقديم تقريرها السنوي في مؤتمر صحفي مفتوح لكافة وسائل الاعلام المحلية والأجنبية، وهو أمر لا يمكن ان تمارسه في عدة دول شرق أوسطية. كل ذلك يتم في أجواء من الحرية ورغبة صادقة في إعلاء قيم حقوق الانسان. وفي عام 2016، تم تنظيم فعاليات في دولة الكويت لمنظمة العفو الدولية، وقامت بإطلاق تقريرها عن أوضاع حقوق الإنسان في دولة الكويت من خلال مؤتمر إعلامي مفتوح، بحضور ومشاركة مختلف وسائل الاعلام والنشطاء المهتمين في دولة الكويت. كل ذلك نابع عن رغبة صادقة في الاستفادة من الخبرات والتجارب الدولية الهادفة إلى إعلاء قيم حقوق الإنسان، ومن ضمنها بنود اتفاقية مناهضة التعذيب.

السيد الرئيس،،

... ان دولة الكويت تعتبر، رغم صغر مساحتها، ملتقى للشعوب الآمنة، فهي من الدول المرغوب العمل فيها من قبل شعوب الدول الشقيقة والصديقة، وذلك بالنظر لانفتاح المجتمع، وتعدد ثقافاته، وسهولة الحياة ونمط العيش، واغراءات متعددة أخرى في مزايا العمل، إضافة الى سيادة وحكم القانون، دون تمييز بين مواطن ووافد. ونتيجة لهذه الظروف، ولكون دولة الكويت من الدول الجاذبة للعمالة، فإن أعداد الوافدين في تزايد مستمر، وهو يتجاوز 1.5 مليون عامل، وهم في مجملهم يشكلون أكثر من ثلثي عدد السكان، وينتمون الى أكثر من 164 جنسية مختلفة تشكل غالبية الأديان والثقافات على وجه الأرض، وينعم أصحابها بوافر الأمن والاستقرار، في ظل الاحترام المتبادل والعيش الكريم وسيادة القانون.

... ونظراً لهذا الحجم، فقد بذلت الدولة جهوداً حثيثة فيما يتعلق بتحسين جودة العمل والأعمال في دولة الكويت، حيث صادقت دولة الكويت على عدد كبير من اتفاقيات منظمة العمل الدولية، خاصة ما يتعلق بآليات حماية العمالة من السخرة والعمل الجبري، كما وبذلت حكومة دولة الكويت جهوداً مستمرة ومتواصلة لإيجاد بدائل لنظام الكفيل، بالتعاون مع منظمة العمل الدولية، حيث أُدخلت في السنوات القليلة الماضية مجموعة كبيرة من الاصلاحات والتعديلات على النظام، حيث تم تضييق نطاق الصلاحيات الممنوحة

لصاحب العمل في النظام السابق، عن طريق تنظيم شروط التحويل وإصدار القوانين والقرارات الضامنة لحقوق العمالة.

... وتعزيزاً لهذه الجهود، فقد صدر القانون رقم (109) لسنة 2013 بإنشاء الهيئة العامة للقوى العاملة، والهادف الى تنظيم استقدام العمالة، وحفظ حقوقها، وتنظيم انتقالها.

... كما ونشير أيضاً الى صدور القانون رقم (68) لسنة 2015 بشأن العمالة المنزلية التي تلزم صاحب العمل بالعديد من الالتزامات تجاه العامل المنزلي الذي يعمل لديه.

السيد الرئيس،،

... لقد صادقت دولة الكويت على اتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكولين الملحقين بها بموجب القانون رقم 5 لسنة 2006، ولما كانت دولة الكويت من الدول الجاذبة للعمالة والتزاماً منها بتعهداتها الدولية الطواعية صدر القانون رقم 91 لسنة 2013 في شأن مكافحة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين، وقد خص هذا القانون النيابة العامة دون غيرها بالتحقيق والتصرف والادعاء في الجرائم المنصوص عليها فيه، والجرائم المرتبطة بها، علماً بأنه قد صدر قرار مجلس الوزراء رقم 1454 بشأن "تشكيل لجنة تتألف من العديد من الوزارات والهيئات الحكومية تتولى وضع استراتيجية وطنية لمكافحة الاتجار بالأشخاص وتهريب المهاجرين ورفعها إلى مجلس الوزراء، وقامت اللجنة المعنية بوضع الاستراتيجية بالانتهاء من صياغتها ورفعها إلى مجلس الوزراء تمهيداً لإقرارها ومن ثم البدء في الخطوات التنفيذية.

... وعليه، فإن جريمة الاتجار بالأشخاص أصبحت مصطلحاً واضحاً ومكرساً في التشريعات الوطنية الكويتية الحديثة، وتجلى ذلك في القانون رقم 63 لسنة 2015 في شأن جرائم تقنية المعلومات حيث تضمنت المادة الثامنة منه النص صراحة بالمعاقبة لكل من أنشأ موقعاً أو نشر معلومات باستخدام الشبكة المعلوماتية أو بأي وسيلة من وسائل تقنية المعلومات المنصوص عليها في هذا القانون، بقصد الاتجار بالبشر أو تسهيل التعامل فيهم.

السيد الرئيس،،

... ان جهود دولة الكويت كبيرة في مجال حقوق الانسان، فبالإضافة الى المواد الدستورية والقوانين ذات الصلة وتعهداتها الدولية، نجد أنها، من جانب آخر، تجتهد في تعزيز وتأصيل قيم ومفاهيم حقوق الانسان، وذلك عن طريق المناهج الدراسية، والدورات التدريبية، حيث قامت العديد من الوزارات في الدولة بتنظيم ورش عمل ودورات تدريبية خلال الأعوام الثلاث السابقة، من أجل رفع الوعي بأهمية قيم حقوق الانسان، بالتعاون مع العديد من المنظمات الدولية والاقليمية المعنية بحقوق الانسان، فعلى سبيل المثال، تم في عام 2015 تدريب عدد من القضاة على اتفاقيات حقوق الانسان في جنيف، بما في ذلك اتفاقية مناهضة التعذيب، بمشاركة المفوضة السامية لحقوق الانسان وعدد من خبراء حقوق الانسان.

السيد الرئيس،،

... نود أن نشير الى اعتماد مجلس حقوق الانسان، بالإجماع، للتقرير الوطني الثاني حول حقوق الانسان ضمن آلية الاستعراض الدوري الشامل في يونيو 2015، حيث

تعاملت دولة الكويت، بكل جدية، مع التوصيات التي قُدمت لها، حيث أكدت دولة الكويت موافقتها على كل التوصيات التي قُدمت لها والمتعلقة بحرية التعبير والتجمع السلمي، وفي مجال العمالة، قبلت الكويت التوصيات المقدمة، وعددها 14، ولم ترفض أي توصية في هذا المجال، وفي مجال الأطر القانونية لحقوق الانسان، تم قبول كل التوصيات المقدمة في هذا الاطار، وعددها 21 توصية، وقبول كافة التوصيات المتعلقة بالتعاون مع آليات حقوق الانسان، وعددها 14 توصية، وفي مجال مكافحة الاتجار بالبشر، تلقت الكويت ستة توصيات تم قبولها جميعاً.

السيد الرئيس،،

... لقد حرصت الدولة على عرض تقريها الثالث بشأن تنفيذ بنود هذه الاتفاقية عبر الموقع الإلكتروني لوزارة الخارجية لتمكين الكافة (الجمهور والمعنيين في الدولة) من الاطلاع على التقرير، وإبداء الملاحظات والمقترحات في هذا الشأن، كما تم تضمين نبذة توضح التزام دولة الكويت وتعاونها الدائم مع الآليات الدولية ذات الصلة بحقوق الإنسان، وذلك من خلال استعراض مجمل التقارير المقدمة من قبل الدولة، ومن بينها ما تم تقديمه من قبلها امتثالاً لأحكام اتفاقية مناهضة التعذيب، فضلاً عن تبني الدولة لبرامج إنمائية تكفل المساهمة في نشر الوعي المجتمعي بمسائل وقضايا حقوق الإنسان في الدولة، وذلك من خلال اللجنة الدائمة لمتابعة تنفيذ خطة التنمية وبرنامج عمل الحكومة.

وفي الختام السيد الرئيس،،

... أود التنويه الى انه، ضمن فترة المراجعة السابقة لتقرير دولة الكويت، والمراجعة الحالية، شهدت دولة الكويت عدة تحديات أمنية محيطة بها، ومنها الحرب ضد تنظيم

داعش، وما تعرضت له دولة الكويت من تهديدات إرهابية، من ضمنها التفجير الانتحاري الإرهابي لأحد مساجدها الآمنة في رمضان عام 2015، والذي استشهد على أثره العديد من المواطنين والمقيمين، هذا بالإضافة الى الوضع الإقليمي المحيط بدولة الكويت وبالقرب منا، في العراق، وإيران، والنزاع مع الحوثيين، وتداعيات الربيع العربي، وانتشار موجة التطرف والتعصب، إضافة الى حالة الحرب في سوريا وليبيا واليمن وفلسطين، وغيرها... كلها عوامل ومسببات كانت لها إفرازاتها السلبية على الصعيد الوطني، لكن، وبالرغم من ذلك، لم يمنع دولة الكويت من مواجهة هذه الافرازات السلبية المحيطة، من خلال التصدي لها عبر سيادة وحكم القانون، والدفع قدماً بقضايا حقوق الانسان، بل ومجمل العمل الانساني الدولي الذي تضطلع به دولة الكويت في العالم، ذلك ان تعزيز وحماية حقوق الانسان خيار استراتيجي لدولة الكويت، وأن قيم رائعة مثل منع التعذيب هي قيم راسخة في وجدان الشعب الكويتي.

... نكرر الشكر الجزيل للجنتكم الموقرة، متمين أن نكون قد بينا أهم الإجراءات المستحدثة في مجال حقوق الإنسان المتعلقة بالاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، والتي قامت بها دولة الكويت في الفترة السابقة، مؤكدين على مواصلة الجهود الحثيثة الساعية إلى تعزيز قيم حقوق الإنسان والالتزام بالاتفاقيات الدولية التي انضمت إليها دولة الكويت.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته،،